رابط المادة على منصة باحث

تسأل عن حكم ركوب المرأة مع السائق الأجنبي لوحدها هل هو جائز أو لا؟ الشيخ صالح بن فوزان الفوزان

صالح الفوزان

تسألوه عن حكم ركوب المرأة مع السائق الاجنبي لوحدها؟ هل هو جائز او لا؟ هذا امر لا يجوز وتكرر التنبيه عليه انه لا يجوز ان تركب المرأة مع سائق ليس من محارمها. لان هذا من الخلوة المحرمة. لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان - 00:00:00

والرجل بالمرأة التي ليست من محارمه. واخبر ان ذلك يسبب حضور الشيطان لايقاعهما في الفتنة والفساد. فهذا وسيم من وسائل الفساد قد قال الله تعالى ولا تقربوا الزنا فهذا نهي عن الوسائل التي تسبب الوقوع في الزنا ومنها الخلوة خلوة الرجل - 00:00:20

المرأة التي لا تحل له لا في السيارة ولا في المنزل ولا في اي مكان الا ومعها محرم من محارمها او معها من تجود به الخلوة الى جماعة غيرها وركوبها ما هو في السيارة اشد خطرا من خلوته بها في المنزل او غير ذلك. لانه في السيارة يستطيع ان - 00:00:40

فيها وان يهرب بها من غير ارادتها فيحصل الفساد والا لانه في السيارة تكون له سلطة عليها والمرأة وقد يهرب بها او يهددها او ما اشبه ذلك. نعم. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - 00:01:00